[118] مسمع، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إذا أراد أحدكم أن يأتي أهله فلا يعجلها. (25183) 3 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال الصادق (عليه السلام): ان أحدكم ليأتي أهله فتخرج من تحته، فلو أصابت زنجيا لتشبثت به فإذا أتى أحدكم أهله فليكن بينهما مداعبة فانه أطيب للامر. (25184) 4 - وفي (الخصال) بإسناده عن علي (عليه السلام) - في حديث الاربعمأة - قال: إذا أراد أحدكم أن يأتي زوجته فلا يعجلها فإن للنساء حوائج (1). 57 - باب استحباب ملاعبة الزوجة ومداعبتها (25185) 1 - محمد بن يعقوب، عن أبي علي الاشعري، عن أحمد بن اسحاق، عن سعدان بن مسلم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ليس شئ تحضره الملائكة إلا الرهان وملاعبة الرجل أهله. (25186) 2 - وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن علي بن إسماعيل رفعه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا، ثم قال: كل لهو المؤمن باطل إلا في ثلاث: في

(3) الفقيه 3: 364 / 1732. (4) الخصال: 610 - 637 / 10، وياتي ما يدل على ذلك في الباب 57 من هذه الابواب. (1) كذا في المخطوط، لكن في المصححة (جوائح). الباب 57 فيه 3 احاديث (1) الكافي 5: 554 / 1، واورده في الحديث 1 من الباب 2، وباسناد آخر في الحديث 4 من الباب 1 من ابواب السبق والرماية. (2) الكافي 5: 50 / 13، واورد تمامة عنه وعن التهذيب في الحديث 3 من الباب 58 من ابواب جهاد العدو، وقطعة في الحديث 5 من الباب 1 من ابواب السبق والرماية وفي الحديث 3 من الباب 17 من ابواب احكام الدواب. (*)